

قرار رقم (٦٤٣) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢ / ٣ / ٣٠

بشأن قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية.

وعلى موافقة السيد المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"

مادة أولي: يقيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة

كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر وفقا

لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما بالرقم

الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا

القرار.

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة	الرقم القومي
١	احمد محمود لطفي احمد عمر عبيد	٤٥٧٩٤	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٨١١٢٠٨١٦٠٠٢٩٣
٢	هبة محمد مصطفى محمد	٤٥٧٩٥	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٨٤٠٥٢١٠١٠٣٤٦١
٣	هبة حسين محمددين صالح	٤٥٧٩٦	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٨٤٠٥٢١٠١٠٣٠٣



رئيس الهيئة

٢٩٦١٠٠١١٥٢٨٠٤١	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٤٥٧٩٧	ريهام إبراهيم يحيى مطر	٤
٢٩٧٠٣٠٦٠١٠٢٨٤٨	اللبنانية السويسرية تكافل - مصر	٤٥٧٩٨	ميرا سعد سعيد ميخائيل	٥

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

محرر

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د / محمد عمران

